سميت له لانها الت المنكبين فاذا زادت فهي الجمة فاذا بلغت شحمة الاذن فهي الوفرة
والمياثر بالثاء المثلثة جمع ميثرة بكسر الميم ماخوذ من الوثار قلبت الواو ياء لسكونها
وانكسار ما قبلها وجاء في رواية المياثر الحمر وهو وطاء كان النساء يصنعنه لازواجهن
على السروج وكان من مراكب العجم **القسي** بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب
حرير ينسب الى القس وبعض المحدثين يكسر القاف ويخفف السين قال الخطابي وهو غلط
لانه جمع قوس وانما هي ثياب مضلعة يؤتى بها من مصر والشام فيها شبه كذا هذا لفظ
رواه مسلم وقيل تعمل بالقس بفتح القاف موضع ببلاد مصر وهي قرية على ساحل البحر
قريبة من تنيس وقيل اصله ثياب القز وهو ردي الحرير فابدلت الزاي سينا وقال
النووي الصواب ما ذكره مسلم عن علي انها ثياب مضلعة تعمل بالقس وهذا ان كان
حريره اكثر فالنهي للتحريم والا فلا . **الغدوة** بفتح الغين السير في اول النهار الى الزوال .
والروحة من الزوال الى الليل **قوله** لا يخرجه الا جهادا كذا ثبت في نسخ صحيح مسلم
وكذا ما بعده من قوله ايمانا وتصديقا ولا وجه الا الرفع واما النصب فيمكن على انه
مفعول له اي لا يخرجه المخرج الا للجهاد **قوله** فهو على ضامن قيل بمعنى مضمون
نحو عيشة راضية اي مرضية وقيل انه على ضمين اي لازم اي اوجبت على نفسي
ان افعل ذلك **قوله** او ارجعه هو بفتح الهمزة وكسر الجيم ونصب العين لان ماضيه
ثلاثي بدليل قال رب ارجعون بوصل الهمزة وقال فان رجعك الله واما كونه
منصوبا فلانه معطوف على قوله ان ادخله الجنة **وقوله** من اجر او غنيمة او بمعنى
الواو وقد رواها ابو داود كذلك وفي بعض طرق مسلم ايضا وقيل انها للتقسيم
فالاجر حاصل له ان فاتته الغنيمة فان حصلت له الغنيمة فاته الاجر وهذا ضعيف
ففي الصحيح ما من غازية تغزو فتصيب وتغنم الا تعجلوا ثلثي اجرهم وبقي لهم الثلث
فهذا التصريح

ثياب
الخروج

رتبه ترتيبا بديعا وشرح فيه غريب الكتاب والسنة رحمه الله تعالى وجزاه الجنة اه

فهذا تصريح ببقاء بعض الاجر مع حصول الغنيمة فالاحسن ان يقال ان ما دخلت
او بعضها لانه قد يرجع مرة بالاجر ومرة بهما جميعا فادخلت او له لتدل على اختلاف
الحالين لا انه يرجع بغنيمة دون اجر بل يرجع بالاجر ابدا غنيمة كانت او لم تكن . **قوله**
الى حنين هو بالتنوين لانه مذكر ولذلك يصرف وكانت في السنة الثامنة من الهجرة
وهي من غنائم هوازن **قوله** بلغت سهمانهم هو بضم السين جمع سهم الذي هو النصيب
المضمر من الخيل ما قلل علفه مدة وادخل بيتا وجلل فيه ليعرق ويجف عرقه
ليخف لحمه ويقوى على الجري يقال أُضمرت وضُمّرت **الحفياء** بحاء مهملة ثم فاء ساكنة
بالمد والقصر والاشهر المد والحاء مفتوحة بلا خلاف قال صاحب المطالع وضبطه
بعضهم بفتحها وهو خطاء قال الحازمي ويقال الحيفاء بتقديم الياء على الفاء
والمعروف في كتب الحديث الاول والمعنى انه جعل غايتها ابعد من غاية ما لم يضمر
ثنية الوداع ... **بنو زريق** بتقديم الزاي على الراء بطن من الانصار **النفل** بفتحتين الغنيمة وهو ايضا
ما ينفله الامام لمن يشاء **قوله** من عتق شركا اي حصة ونصيبا **قوله** فكان له مال
يبلغ ثمن العبد المراد ثمن نصيب شريكه وهذا واضح وانما نبهت عليه لئلا يتوهم
ثمن جميعه **قوله** فاعطى شركاءه حصصهم المشهور فتح همزة اعطى ونصب الشركاء
والحصص مفعولي اعطى وضبطه بعضهم أُعطي بضم اوله على البناء لما لم يسم
فاعله وشركاؤه مرفوع به وهو اولى ليوافق قوله قبل قُوّم عليه **قوله** وفي لفظ بلغ
النبي صلى الله عليه وسلم هو بنصب النبي ولا يجوز رفعه لانك لو اسندت بلغ الى الضمير
لكان منصوبا فتقول بلغني الحديث ولا تقول بلغت الحديث **قوله** عن دبر أي
بعد موته وهو بضم الدال والباء نقيض القبل من كل شيء واما بضم الباء واسكانها
فهو نقيض القبل قاله صاحب ضياء الحلوم تم الكتاب بتيسير الملك
الوهاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
وحسبنا الله ونعم الوكيل .
وتم نسخها بقلم الفقير الى الله تعالى سليمان بن عبد الرحمن بن محمد بن علي بن عبد الله بن حمد الصنيع
وكان ذلك في الحادي والعشرين من شهر شعبان المبارك سنة اربع وخمسين وثلاثمائة بعد الالف

النفل